Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وقاسها على اليدين، وفيها الردّ على من احتجَّ بقول النبى ـ عليه السلام ـ إن رَبَّكم ليس بأعور، وأوردنا فى ذلك مافيه شفاء وأتبعناهُ بمعانٍ بديعة فى معنى عَوَرِ الدجال، فَلتنظر هناك (١) ».

**١٦ ـ مسألة فى تحريم إتيان النساء من أعجازهن :**

قال : «وذكر (٢) الذين يَدعون ما أحل الله من نسائهم. ويأتون ماحُرم عليهم، وهذا نص على تحريم إتيان النساء فى أعجازهن، وقد قام الدليل على تحريمه من الكتاب والسنة والاجماع، وقد ذكرنا المواضع التى يقوم منها التحريمُ على هذه المسألةِ من كتاب الله، ومن حديث رسول الله ﷺ، وذكرنا ماجاء فى ذلك عن ابنِ عباس، من قولهِ: هو الكفرُ، وقول ابن عمرَ: هو اللوطية الصغرى، وأما الاجماع فإن المرأة تُرَدّ بداء الفرج، ولو جاز وَطؤها من المسلك الآخر ما أجمعوا على رَدِّها بداء الفرج، وقد مَهَّدنا الأدِلّة على هذه المسألة مفردة فى غير هذا الاملاء بما فيه شفاء، والحمد لله (٣) ».

**١٧ ـ استدراكات على كتاب «الاستيعاب فى معرفة الأصحاب» لابن عبدالبر :**

قال: «وخالدة بنتُ الحارث، قد ذكر إسلامها، وهى مما أغفله أبوعُمر فى كتاب الصحابة، وقد استدركناها عليه فى جملة الاستدراكات التى ألحقناها بكتابه (٤) ».

ومن الأدلة على أن أبا عمر قد أغفل هذه الصحابية، أن ابن الأثير قد أثبتها فى كتابه عن أبى موسى المدينى وحده (٥)، ولكن النسخ المتأخرة من الاستيعاب قد

---

(١) الروض ١/ ٢١٤، وينظر ١/ ٢٦٢، ٢/ ٢٣٨.

(٢) هذا من حديث الاسراء والمعراج.

(٣) الروض ١/ ٢٥٣، ٢٥٤.

(٤) المصدر السابق ٢/ ٢٦، وينظر ٢/ ١٦٩، ٢٩٩.

(٥) أسد الغابة ٥/ ٤٣٣.